Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يقول أبو هلال فى تحديد دالة "الأمر": إن الأمر لا يتناول الآمر، لأنه لا يصح أن يأمر الإنسان نفسه،ولا أن يكون فوق نفسه فى الرتبة، فلا يدخل الآمر مع غيره فى الأمر"[ص34]. ومن الواضح أن أبا هلال – هنا – ينظر إلى المقتضى الدلالى لصيغة الأمر بالنسبة للمتكلم بها. وهى النظرة نفسها التى وجدناها عند معالجته لصيغ أخرى فى هذه المقولة الدلالية. واعتمادا على أن دالة؛ الأمر "تستدعى عنصر "الرتبة" حيث يكون الآمر أعلى من المأمور؛ فإن المنطلق الدلالى يقتضى ألا يكون الآمر أعلى من نفسه رتبة، ومن ثم فهو لا يأمر نفسه، ومن ثم – أيضا – لا يدخل فى اقتضاء مهمة إنجاز العفل المأمور به. وبناء على ذلك فإننا نكون أمام المكونات الدلالية التالية لصيغة "الأمر":

- صيغة طلب.
- يوجهها شخص أعلى رتبة إلى شخص أقل رتبة
- لا يدخل فى اقتضاء المأمور به الآمر نفسه.

ثم يلمس أبو هلال مكونا آخر من مكونات "الأمر" وهذا المكون يأتى – فى هذه المرة – متعلقا بـ"المأمور به" ويقول: قالت الفقهاء: الأمر لا يقتضى التكرار... ولو اقتضى الأمر التكرار للحق المأمور به[78] الضيق والتشاغل به عن أموره، فاقتضى فعله مرة... وإذا أمر بالشئ ففعله مرة واحدة لم يقل إنه لم يفعله وما كان من أوامر القرآن مقتضيا للتكرار فإن ذلك قد عرف من حاله

(78) المأمور به هنا هو الشخص الموجه إليه الأمر.